

لسان العرب

(نصص) الذِّمَّصُّ رَفْعُكَ الشَّيْءَ نَصَّ الْحَدِيثَ يَنْذُمُ نَصًّا رَفَعَهُ وَكُلُّ مَا أُطْهَرَ فَقَدْ نُصَّ وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَنْ نَصَّ لِلْحَدِيثِ مِنَ الزُّهْرِيِّ أَيْ أَرَفَعَ لَهُ وَأَسَنَدَ يَقَالُ نَصَّ الْحَدِيثَ إِلَى فُلَانٍ أَيْ رَفَعَهُ وَكَذَلِكَ نَصَمْتُهُ إِلَيْهِ وَنَصَّتِ الطَّبِيبَةُ جَرِيدَهَا رَفَعَتْهُ وَوَضَعَ عَلَى الْمِنْدَمَةِ أَيْ عَلَى غَايَةِ الْفَضِيحَةِ وَالشَّهْرَةِ وَالظُّهُورِ وَالْمِنْدَمَةُ مَا تُطْهَرُ عَلَيْهِ الْعُرُوسُ لِتُرَى وَقَدْ نَصَّهَا وَانْتَصَّتْ هِيَ وَالْمَاشِيطَةُ تَنْتَصُّ عَلَيْهَا الْعُرُوسُ فَتُقْعِدُهَا عَلَى الْمِنْدَمَةِ وَهِيَ تَنْتَصُّ عَلَيْهَا لِتُرَى مِنْ بَيْنِ النِّسَاءِ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ أَنَّهُ تَزَوَّجَ بِنْتَ السَّائِبِ فَلَمَّا نَصَّتْ لَتُهِدَى إِلَيْهِ طَلَّقَهَا أَيْ أُقْعِدَتْ عَلَى الْمِنْدَمَةِ وَهِيَ بِالْكَسْرِ سَرِيرُ الْعُرُوسِ وَقِيلَ هِيَ بَفَتْحِ الْمِيمِ الْحَجَلَةُ عَلَيْهَا .

(* قوله عليها هكذا في الأصل ولعله الحجلة عليها العروس) من قولهم نَصَمْتُ الْمَتَاعَ إِذَا جَعَلْتُ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ وَكُلُّ شَيْءٍ أُطْهَرَتْهُ فَقَدْ نَصَّصْتَهُ وَالْمِنْدَمَةُ الثِّيَابُ الْمُزَفَّعَةُ وَالْفَرْشُ الْمَوْطَأَةُ وَنَصَّ الْمَتَاعَ نَصًّا جَعَلَ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ وَنَصَّ الدَّابَّةَ يَنْذُمُهَا نَصًّا رَفَعَهَا فِي السَّيْرِ وَكَذَلِكَ النَّاقَةُ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ دَفَعَ مِنْ عُرْفَاتِ سَارِ الْعَنْقِ فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ أَيْ رَفَعَ نَاقَتَهُ فِي السَّيْرِ وَقَدْ نَصَمْتُ نَاقَتِي رَفَعْتُهَا فِي السَّيْرِ وَسِيرَ نَصًّا وَنَصَمِيصُ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَا كُنْتُ قَائِلَةً لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَارَضَكَ بِبَعْضِ الْفُلُوتِ نَاصَّةً قَلَّوَصَكَ مِنْ مَنَهْلٍ إِلَى آخِرٍ؟ أَيْ رَافِعَةً لَهَا فِي السَّيْرِ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الذِّمَّصُّ التَّحْرِيكُ حَتَّى تَسْتَخْرِجَ مِنَ النَّاقَةِ أَقْصَى سِيرِهَا وَأَنْشَدَ وَتَقْطَعُ الْخَرْقَ بِسَيْرٍ نَصَّ وَالذِّمَّصُّ وَالذِّمَّصِيصُ السَّيْرِ الشَّدِيدُ وَالْحَثُّ وَلِهَذَا قِيلَ نَصَمْتُ الشَّيْءَ رَفَعْتُهُ وَمِنْهُ مِنْدَمَةُ الْعُرُوسِ وَأَصْلُ الذِّمَّصِّ أَقْصَى الشَّيْءِ وَغَايَتُهُ ثُمَّ سُمِّيَ بِهِ ضَرْبٌ مِنَ السَّيْرِ سَرِيعُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ الذِّمَّصُّ الْإِسْنَادُ إِلَى الرَّئِيسِ الْأَكْبَرِ وَالذِّمَّصُّ التَّوَقُّيفُ وَالنَّصُّ التَّعْيِينُ عَلَى شَيْءٍ مَا وَنَصَّ الْأَمْرَ شَدَّتْهُ قَالَ أَيُّوبُ بْنُ عَبَّاثَةَ وَلَا يَسْتَوِي عِنْدَ نَصِّ الْأُمُورِ بِإِذْنِ مَعْرُوفِهِ وَالْبَخِيلِ وَنَصَّ الرَّجُلَ نَصًّا إِذَا سَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى يَسْتَقْصِي مَا عِنْدَهُ وَنَصَّ كُلَّ شَيْءٍ مِنْتَاهُ وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِذَا بَلَغَ النِّسَاءُ نَصَّ الْحِقَاقَ فَالْعَمَصِيَّةُ أَوْلى يَعْنِي إِذَا بَلَغَتْ غَايَةَ الصَّغَرِ إِلَى أَنْ تَدْخُلَ فِي الْكِبَرِ فَالْعَصْبَةُ أَوْلى بِهَا مِنَ الْأُمِّ يَرِيدُ بِذَلِكَ الْإِدْرَاكَ وَالْغَايَةَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ النَّصُّ أَصْلُهُ مِنْتَاهُ الْأَشْيَاءُ وَمَبْلَغُ

أَقْصَاهَا وَمِنْهُ قِيلَ نَصَصْتُ الرَّجُلَ إِذَا اسْتَقْصَيْتَ مَسْأَلَتَهُ عَنِ الشَّيْءِ حَتَّى تَسْتَخْرِجَ كُلَّ مَا عِنْدَهُ وَكَذَلِكَ النَّصُّ فِي السَّيْرِ إِذَا نَمَّا هُوَ أَقْصَى مَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ الدَّابَّةُ قَالَ فَنَصُّ الْحَقَاقِ إِذَا نَمَّا هُوَ الْإِدْرَاكُ وَقَالَ الْمُبَرِّدُ نَصُّ الْحَقَاقِ مَنْتَهَى بُلُوغُ الْعَقْلِ أَيْ إِذَا بَلَغْتَ مِنْ سِنِّهَا الْمَبْلَغَ الَّذِي يَصْلَحُ أَنْ تُحَاقِقَ وَتُخَاصِمَ عَنْ نَفْسِهَا وَهُوَ الْحَقَاقُ فَعَصَبْتُهَا أَوَّلَى بِهَا مِنْ أُمَّهَا وَيُقَالُ نَصَصْتُ الشَّيْءَ حَرَكْتَهُ وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ حِينَ دَخَلَ عَلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْهُمَا وَهُوَ يُنْصَصُ لِسَانَهُ وَيَقُولُ هَذَا أَوْ رَدَنِي الْمَوَارِدَ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ هُوَ بِالضَّادِ لَا غَيْرَ قَالَ وَفِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى لَيْسَتْ فِي الْحَدِيثِ نَصَصْتُ بِالضَّادِ وَرَوَى عَنْ كَعْبٍ أَنَّهُ قَالَ يَقُولُ الْجَبَّارُ حَذَرُونِي فَإِنِّي لَا أُنَاصُّ عَبْدًا إِلَّا عَذَّبْتُهُ أَيْ لَا اسْتَقْصَيْتُ عَلَيْهِ فِي السُّؤَالِ وَالْحِسَابِ وَهِيَ مَفَاعِلَةٌ مِنْهُ إِلَّا عَذَّبْتَهُ وَنَصَصْتُ الرَّجُلَ غَرِيمَةً إِذَا اسْتَقْصَيْتَ عَلَيْهِ وَفِي حَدِيثِ هِرْقَلٍ يَنْصَصُهُمْ أَيْ يَسْتَخْرِجُهُمْ رَأْيَهُمْ وَيُطَهِّرُهُ مِنْهُ وَقَوْلُ الْفُقَهَاءِ نَصُّ الْقُرْآنِ وَنَصُّ السُّنَّةِ أَيْ مَا دَلَّ ظَاهِرُهُ لَفْظُهُمَا عَلَيْهِ مِنَ الْأَحْكَامِ شَمْرُ النَّصِّ مَصْنُوعٌ وَالنَّصُّ مَصْنُوعٌ الْحَرَكَةُ وَكُلُّ شَيْءٍ قَلْبًا قَلْبًا فَقَدْ نَصَصْتَهُ وَالنَّصُّ مَصْنُوعٌ مَا أَقْبَلَ عَلَى الْجَبْهَةِ مِنَ الشَّعْرِ وَالْجَمْعُ نَصَصٌ وَنِصَاصٌ وَنَصَّ الشَّيْءَ حَرَكَةً وَنَصَصْتَهُ لِسَانَهُ حَرَكَةً كَنَصَصْتَهُ غَيْرَ أَنَّ الضَّادَ فِيهِ أَصْلٌ وَلَيْسَتْ بِدَلَالَةٍ مِنْ ضَادِّ نَصَصْتَهُ كَمَا زَعَمَ قَوْمٌ لِأَنَّهُمَا لَيْسَتَا أُخْتَيْنِ فَتَبَدَّلَ إِحْدَاهُمَا مِنْ صَاحِبَتِهَا وَالنَّصُّ مَصْنُوعٌ تَحَرُّكُ الْبَعِيرِ إِذَا نَهَضَ مِنَ الْأَرْضِ وَنَصَصْتَهُ الْبَعِيرُ فَحَصَّ بِصَدْرِهِ فِي الْأَرْضِ لِيَبْرُكَ اللَّيْثُ النَّصُّ مَصْنُوعٌ إِثْبَاتُ الْبَعِيرِ رُكْبَتَيْهِ فِي الْأَرْضِ وَتَحَرُّكُهُ إِذَا هَمَّ بِالنَّهْوِ وَنَصَصْتَهُ الْبَعِيرُ مِثْلُ حَصَّ حَصَّ وَنَصَصْتَهُ الرَّجُلُ فِي مَشْيِهِ اهْتَزَّ مُنْتَصِبًا وَانْتَصَصَ الشَّيْءُ وَانْتَصَبَ إِذَا اسْتَوَى وَاسْتَقَامَ قَالَ الرَّاجِزُ فَبَاتَ مُنْصَتَمًا وَمَا تَكَرَّرَ دَسًا وَرَوَى أَبُو تَرَابٍ عَنْ بَعْضِ الْأَعْرَابِ كَانَ حَصِيصُ الْقَوْمِ وَنَصَصِيصُهُمْ وَبَصَصِيصُهُمْ كَذَا وَكَذَا أَيْ عَدَدُهُمْ بِالْحَاءِ وَالنُّونِ وَالْبَاءِ